المعنى من غير الأصول والفروع متحقق في الجملة كما في الأخ المقدم على الجد ويحتمل أن وجهه أن الأقرب حقيقة متحقق في الجملة أي بعد فقد الأصل والفرع كالإخوة بالنسبة لبنيهم فليتأمل وفي اقتضاء وصف الأقربية قوة الجهة بدون زيادة أقربية نظر لايخفي اه .

سم .

وفي تعقيبه الاحتمال الأول بقوله وفي اقتضاء وصف الأقربية الخ ميل إلى ترجيح الاحتمال الثاني كما اقتصر عليه المغني لكن كلام الشارح كالصريح في إرادة الاحتمال الأول وإلا فيكون قوله أو قوة الجهة مستدركا ويمكن أن يكون المشار إليه قول الشارح ثم غيرهما الخ قوله (واندفع قول شارح الخ) ان كان وجه اندفاعه أنه يرد على قوله وأصولهما تقديم الأخ مثلا على أصولهما فيرد عليه أن كلام ذلك في مجرد دخولهم في أقرب الأقارب واتصافهم بهذا الوصف وأما الترتيب بينهم وبين غيرهم فأمر آخر معلوم مما يأتي فليتأمل اه .

سم قوله (تقديم الفروع) إلى الفرع في المغني إلا قوله قال غيره إلى المتن قوله (ولو من أولاد البنات) غاية وقوله الأقرب فالأقرب تفصيل لقوله تقديم الفروع الخ قوله (فيقدم ولد الولد الخ) ويستوي أولاد البنين وأولاد البنات اه .

مغني قوله (ثم الأبوة) عطف على الفروع قوله (من قبل الأب أو الأم القربى فالقربى) راجع إلى قوله ثم بنوة الإخوة ثم الجدودة قوله (نظرا في الفروع الخ) تعليل للترتيب المذكور قوله (ويستويان أيضا) أي يستوي بنوة العمومة وبنوة الخؤلة .

قوله (لكن بحث ابن الرفعة الخ) ضعيف اه .

ع ش قوله (والخال الخ) عطف على العم قوله (في ذلك) أي في التقدم على أبي الجد قوله (إذا تقرر ذلك) أي الترتيب بقوله وإلا صح تقديم الفروع الخ قول المتن (بل يستوي الأب والأم الخ) كما يستوي المسلم والكافر اه .

مغني قوله (نعم يقدم الشقيق الخ) أي هنا وفي الوقف اه .

ع ش قوله (يقدم الشقيق الخ) عبارة المغني يقدم ولد الأبوين من الإخوة والأخوات والأعمام والعمات والأخوال والخالات وأولادهم على ولد أحدهما ويقدم أخ لأب على ابن أخ لأبوين اه .

قول المتن (ابن البنت) عبارة شرح المنهج ولد البنت اه .

قوله (وجب استيعاب الأقربين) يتأمل هذا مع قوله من أقرب أقارب زيد وما المراد من الأقربين الذين يجب استيعابهم اه .

ع ش أقول المراد منهم معلوم من قول المصنف ويدخل في أقرب أقاربه الخ مع قول الشارح ثم

غيرهما عند فقدهما الخ قوله (واستشكله الرافعي الخ) أقول يجوز أن يكون الصورة المرادة لهم ما لو كان ذلك بلفظ أعطوا جماعة الخ وعليه فلا إشكال اه .

سيد عمر قوله (فهو) أي ما نحن فيه من الوصية قوله (بأن ما ذكره) أي الرافعي قوله (من كل وجه الخ) هذا لا يصح مع التقييد بقوله من جماعة معينين اه .

سم قوله (لأنه لما ربط الخ) استشكله سم راجعه .